الحوكمة المؤسساتية

الحوكمة المؤسساتية

نظرة عامة على السياسات والضوابط

تلتزم الإثمار القابضة بمتطلبات مصرف البحرين المركزي المنصوص عليها في فصل "الضوابط الرقابية عالية المستوى" من مجلد التوجيهات الخاص بمصرف البحرين المركزي، بالإضافة إلى ميثاق الحوكمة المؤسساتية الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة، وعقد التأسيس والنظام الأساسي للإثمار القابضة، وقانون الشركات التجارية البحريني، ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، بالإضافة إلى أفضل الممارسات الدولية والمتطلبات التنظيمية لبورصة البحرين وسوق دبي المالي.

كذلك تتبع الإثمار القابضة السياسات الداخلية للمجموعة والمتعلقة بالحوكمة المؤسساتية. وتمثل هذه السياسة دليلاً إرشادياً للتعامل مع مجموعات أصحاب المصلحة والأطراف ذات الصلة.

ومن خلال إدراك الدور الأساسي القيادي نحو المساهمين، فإن سياسة المجموعة تقوم على معاملة المساهمين ذوي حصص الأغلبية والأقلية سواسية وبشكل يتمق مع القوانين المنظمة والقواعد الإرشادية والرقابية. إن الهدف الأول للإثمار هو ضمان تحقيق نمو مستدام مع أخذ المخاطر الحالية والمستقبلية بعين الاعتبار، مما يحقّق أقصى قيمة للمساهمين على الأمد البعيد. وتلتزم المجموعة بمبادئ وأحكام الشريعة وذلك من خلال الموازنة بين مصالح مختلف الأطراف ذات الصلة.

تلتزم الإثمار القابضة بسياسة عمل تتميز بالشفافية وتقوم على الأمانة والعدالة والنزاهة. وقد تم وضع العديد من السياسات المكتوبة مثل ميثاق السلوك الأخلاقي وقواعد العمل الوظيفي ومكافحة غسيل الأموال وسياسة إطلاق التحذيرات من أجل ضمان الالتزام الصارم من قبل أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والموظفين من جميع المستويات. ويتم توزيع هذه السياسات كقواعد إرشادية عن طريق مختلف قنوات الاتصال الداخلي.

ويتجلى التزام مجلس الإدارة بأفضل الممارسات في مجال الحوكمة المؤسساتية من خلال تبنّيه للعديد من المبادئ المتعلقة بهذا الأمر مثل النزاهة والشفافية والاستقلالية والمساءلة الإدارية وتحمّل المسؤولية والإنصاف ومبادئ الشريعة الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية.

وإلى جانب ذلك يتم تصميم سياسات الحوكمة المؤسساتية الخاصة بالمجموعة على نحو من شأنه أن يضع أساساً صلباً للإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة لإدارة المجموعة وتشجيع اتخاذ قرارات أخلاقية تتحلّى بالمسؤولية وضمان النزاهة في إعداد التقارير المالية وإصدار تقارير الإفصاح في التوقيت المناسب وحفظ حقوق المساهمين، وتحديد وإدارة المخاطر، وتشجيع الأداء المتميّز والمكافأة بإنصاف ومسؤولية والإقرار بالمصلحة المشروعة للأطراف ذات الصلة.

مبدأ "الالتزام أو التفسير"

إن اشتراطات مجلّد التوجيهات الخاص بمصرف البحرين المركزي والواردة في فصل الضوابط الرقابية عالية المستوى تنص على وجوب التزام الشركة بالقواعد والإرشادات الخاصة بهذه الضوابط الرقابية عالية المستوى، أو تفسير أسباب عدم التزامها في التقرير السنوي. وفي إطار التزامها بأحكام مصرف البحرين المركزي، تودّ الإثمار القابضة توضيح الاستثناء التالي:

رئيس مجلس الإدارة هو عضو غير تنفيذي ولكنه ليس عضواً مستقلاً، كما حدّد مصرف البحرين المركزي، وذلك لأنه رئيس مجلس المشرفين لدار المال الإسلامي ترست والتي تعتبر "مسيطرة" على الشركة.

تطورات الأطر والأحكام التنظيمية

تحرص الإثمار القابضة على تتبّع كافة التحديثات في اشتراطات مصرف البحرين المركزي، بما في ذلك الاشتراطات الخاصة بالضوابط الرقابية عاليةِ المستوى، كما تسعى إلى تطبيق التحديثات اللازمة على عملياتها وإجراءاتها استجابةً لتلك التغييرات التنظيمية. قد تم الالتزام على النحو الواجب بتعديلات مصرف البحرين المركزي خلال العام على فصل الضوابط الرقابية عالية المستوى.

مجلس الإدارة

يتكوّن مجلس إدارة الإثمار القابضة من ستة (٦) أعضاء، ثلاثة (٣) منهم أعضاء مستقلين. تُحدد صفة الاستقلالية استناداً إلى تعريف مصرف البحرين المركزي لـ "عضو مجلس الإدارة المستقل"، والمنصوص عليه في قسم المسرد من مجلد التوجيهات الخاص بمصرف البحرين المركزي.

يلتزم مجلس الإدارة بالأدوار والمسؤوليات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية لعام ٢٠٠١ (الصيغة المعدلة)، ويتضمن ذلك في ميثاق مجلس الإدارة والوثائق التأسيسية للشركة.

تتضمن الأدوار والمسؤوليات المنوطة بمجلس الإدارة، على سبيل المثال لا الحصر، الأداء الكلي للأعمال واستراتيجيات الشركة؛ والتوجيه بإعداد البيانات المالية التي تفصح بدقة عن المركز المالي للإثمار؛ ومراقبة أداء الإدارة؛ ومراقبة تضارب المصالح المحتمل ومنع المعاملات التعسفية من الأطراف ذات الصلة؛ وضمان المعاملة المنصفة للمساهمين، بما في ذلك الأقلية من المساهمين. وعلى وجه الخصوص، يتولى مجلس الإدارة، من بين مهام أخرى، مسؤولية ضمان صياغة أهداف الإثمار القابضة بوضوح، فضلاً عن وضع الاستراتيجيات اللازمة لتحقيق هذه الأهداف.

ويكون أعضاء مجلس الإدارة ملزمين، منفردين ومجتمعين، بأداء تلك المسؤوليات، بما في ذلك البنود التالية:

- تحديد التوجه الاستراتيجي لشركة الإثمار القابضة؛
- الاضطلاع بالمسؤولية العامة عن أداء الشركة؛
- اختيار وتعيين مسؤولي الإدارة وتقييم أدائهم؛
- مراجعة أداء الإدارة والتعويضات والمكافآت؛
- مراجعة هيكل الإدارة وخطة تَعاقُب الموظفين؛
- توجيه الإدارة وإرشادها؛
- مراقبة وإدارة تضارب المصالح المحتمل؛
- ضمان صحة ونزاهة البيانات المالية؛
- مراقبة مدى فاعلية الحوكمة والالتزام؛
- ضمان الالتزام بمتطلبات الإدراج؛
- ضمان تقديم الإفصاحات القانونية والتنظيمية الملائمة في الوقت المناسب؛

الحوكمة المؤسساتية (تابع)

مجلس الإدارة (تتمة)

- ضمان تطبيق ضوابط داخلية فعّالة؛
- ترتيب اجتماعات الجمعية العمومية السنوية وغير العادية للمساهمين؛
- ضمان المعاملة المنصفة للأقلية من المساهمين.

وقد تم تفويض بعض مسؤوليات مجلس الإدارة إلى لجانه.

إن مجلس الإدارة وضع سياسة "السلطات التقديرية للأعمال" والتي وضعت صلاحيات وتفويضات متفقاً عليها لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. وتتفق هذه السلطات والتفويضات مع أحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي. وبشكل عام، فإن كل القرارات الخاصة بالأعمال والمتعلقة بالاستثمارات الاستراتيجية والتمويلات التي تتجاوز حدوداً معينة، والعلاقات التجارية مع الأطراف الأخرى ذات الصلة، تتطلب موافقة مجلس الإدارة. إن جميع المعاملات التي تتطلب موافقة مجلس الإدارة تمت الموافقة عليها من قبل المجلس وفقاً للوائح المعمول بها.

ويحدّد النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة مهام وتكليفات ومسؤوليات وتعيينات أعضاء مجلس الإدارة وإنهاء المجلس وفقاً للقواعد التنظيمية والقوانين المعمول بها. ويعمل أعضاء مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات، ويمكن تمديد المدة إلى ستة أشهر إضافية كحد أقصى بعد الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي. وفي نهاية كل فترة، يتم انتخاب مجلس الإدارة الجديد (أو تعيينه، حسب ما هو مناسب) أثناء الاجتماع السنوي للجمعية العمومية للشركة.

وسيتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة المقبل خلال عام ٢٠٢٥.

هيكل مجلس الإدارة وتكوينه

تدار الشركة في أعلى مستوياتها بواسطة مجلس إدارة. ويخضع الحجم المقرر لمجلس الإدارة في كل الأحوال للنظام الأساسي للإثمار وميثاق مجلس الإدارة واللوائح والأحكام الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة ومصرف البحرين المركزي.

إن التنوع ضمن المجموعة لطالما كان على رأس قائمة أولويات الشركة وجزءاً لا يتجزأ من رؤيتها. ويتكون مجلس الإدارة من أربعة (٤) رجال وامرأتين (٢)، حيث يمثل الرجال ما نسبته ٦٦,٧ في المائة، وتمثل السيدات نسبة ٣٣,٣ في المائة.

مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة

إن أعضاء مجلس الإدارة ملزمون منفردين ومجتمعين بواجبات ائتمانية محددة تجاه الشركة والمساهمين. ويدين أعضاء مجلس الإدارة بمسؤولية ائتمانية للإثمار بوصفها كياناً مؤسسياً قائماً بذاته وليس مجرد أفراد مساهمين و/أو مجموعة من المساهمين. وتسري هذه المسؤوليات على أعضاء مجلس الإدارة كافة، سواء أكانوا مُعينين أم مُنتخبين.

وتشمل الواجبات الائتمانية الرئيسية التي تقع على عاتق أعضاء مجلس الإدارة تجاه الشركة، واجب الامتثال وواجب بذل العناية وواجب الولاء.

وتقوم الإثمار بعمل تأمين لتعويض أعضاء مجلس الإدارة عن الإهمال أو التقصير أو الإخلال بالواجب أو الثقة، بشرط أن يكون عضو مجلس الإدارة قد تصرّف بحسن نية.

وقد تم بيان الواجبات المشار إليها أدناه بالتفصيل في ميثاق مجلس الإدارة وميثاق السلوك الأخلاقي وقواعد العمل الوظيفي التي اعتمدها مجلس الإدارة.

واجب الامتثال

يجب على أعضاء مجلس الإدارة التصرف وفق لوائح وسياسات الشركة من أجل دعم أهدافها. وعلاوة على ذلك، يجب على أعضاء مجلس الإدارة الامتثال للقوانين واللوائح ذات الصلة. ويمنع واجب الامتثال أعضاء مجلس الإدارة من التصرّف خارج نطاق الصلاحيات والسياسات الداخلية المقررة للشركة.

واجب بذل العناية

يقع على عاتق أعضاء مجلس الإدارة واجب أداء مسؤولياتهم بحسن نية، وبالقدر نفسه من العناية الواجبة والمهارة الذي يبذله أي شخص حريص في أية وظيفة أو تحت أية ظروف مماثلة. وعليه، لا بد أن يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بالتصرف بالطريقة التي يعتقدون أنها لمصلحة الإثمار.

واجب الولاء

للوفاء بهذا الواجب، يُشترط على أعضاء مجلس الإدارة، منفردين ومجتمعين، التصرف بحسن نية وبأفضل طريقة لمصلحة الشركة وعلى نحو يخلو من النفعية والجشع والسعي إلى تحقيق المصالح الشخصية.

ويحظر على أعضاء مجلس الإدارة استخدام ممتلكات الشركة أو موجوداتها لأغراضهم الشخصية أو الاستئثار بفرص الأعمال لتحقيق منافع شخصية. ويتطلب هذا الواجب أيضاً من أعضاء مجلس الإدارة الاحتفاظ بسرية المعلومات التي تعتبرها الشركة صراحةً سرية، بالإضافة إلى المعلومات التي تبدو سرية من طبيعتها أو لأهميتها.

نظام انتخاب الأعضاء وتقييم مجلس الإدارة

لكل مساهم يمتلك نسبة عشرة (١٠) في المائة أو أكثر (مقربة للأعلى لأقرب عدد صحيح) من الأسهم المكتتبة لرأس مال الإثمار الحق في تعيين ممثل له في مجلس الإدارة، على أن يكون هناك ممثل واحد لكل عشرة (١٠) في المائة من الأسهم المملوكة. ومع ذلك، إذا مارس المساهم هذا الحق، فسوف يسقط حقه في التصويت في انتخابات مجلس الإدارة أثناء اجتماعات الجمعية العمومية عن النسبة التي عيّن عضواً في مجلس الإدارة كممثل عنها.

وبناءً على ما سبق، على المساهمين انتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق الاقتراع السري التراكمي في اجتماع الجمعية العمومية السنوي، وهذا يعني أن كل مساهم لديه صوت واحد عن كل سهم مملوك له. ويحق للمساهم استخدام أسهمه للتصويت لعضو واحد، أو تقسيمها للتصويت لعدة أعضاء.

وتخضع جميع تعيينات مجلس الإدارة إلى عقد التأسيس والنظام الأساسي للإثمار، وميثاق مجلس الإدارة، والقوانين والقواعد والأنظمة والسياسات والمواثيق السارية والمعدّلة من وقت لآخر.

وتراجع لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت تشكيل وأداء مجلس الإدارة سنوياً. إن واجبات لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت فيما يتعلق بتشكيل مجلس الإدارة وأدائه تشمل، من بين أمور أخرى، تقييم المهارات المطلوبة لمجلس الإدارة بما يعينه على الاضطلاع بمسؤولياته بكفاءة وتحقيق أهدافه، وكذلك تطوير وتنفيذ خطة لتحديد وتقييم وتعزيز كفاءة مجلس الإدارة. إن إجراءات إنهاء العضوية في مجلس الإدارة منصوص عليها في النظام الأساسي للشركة وفي حالة وجود مركز شاغر أو انتهاء عقد أو استقالة عضو في مجلس الإدارة، يتعيّن على لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت أن تقدم توصيات إلى مجلس الإدارة لتعيين عضو جديد على أن تكون هذه التوصية خاضعة للمتطلبات القانونية والتنظيمية.

الحوكمة المؤسساتية (تابع)

نظام انتخاب الأعضاء وتقييم مجلس الإدارة (تتمة)

هذا، ويتلقى جميع أعضاء مجلس الإدارة رسالة التعيين، موقعة من قبل رئيس مجلس الإدارة، وتتضمن معلومات حول التعيين والمسؤوليات.

كما يحصل أعضاء مجلس الإدارة على نسخة من ميثاق السلوك الأخلاقي وقواعد العمل الوظيفي.

ويخضع مجلس الإدارة واللجان التابعة له وأعضاؤه بصورة منتظمة لتقييم يتعلق بالفاعلية والكفاءة والمساهمات

البرنامج التعريفي والتطويري لأعضاء مجلس الإدارة

تقوم الإثمار بإعداد برنامج تعريفي على مدار يوم كامل لأعضاء مجلس الإدارة الجدد المعينين أو المنتخبين، والذي يبدأ بكلمة ترحيبية من الرئيس التنفيذي.

وبعد ذلك يقوم أعضاء من فرق الإدارة التنفيذية للشركة وبنك الإثمار بتقديم معلومات مفصلة عن الإثمار، تغطي التاريخ والهيكل والشركات التابعة والاستراتيجية والأداء المالي والهيكل التنظيمي. وتعقب ذلك عروض تقديمية من رؤساء الإدارات المختلفة بشأن الأدوار والوظائف في الشركة وبنك الإثمار.

كذلك تنظم الشركة دورات تدريبية على مدار العام لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لإبقائهم على اطلاع بآخر التطورات (القانونية والتنظيمية والسوق والتقنية وغيرها) في قطاعي الصيرفة والاستثمار.

تضارب المصالح لأعضاء مجلس الإدارة

عندما يناقش مجلس الإدارة جدول أعمال يتضمن تضارب في المصالح مع أحد الأعضاء، فإن العضو يصرح بتضارب المصالح معه/ معها ويمتنع عن التصويت في هذا البند من جدول الأعمال. وتنص المادة ١٨٩ من قانون الشركات التجارية لسنة ٢٠٠١ (الصيغة المعدلة) بأن لا يكون لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة في المعاملات والعقود المبرمة من قبل الشركة دون إذن من الجمعية العمومية وإلا سيتم اعتبار هذه الصفقة أو العقد ملغياً أو باطلاً.

ومن واجب العضو المعني إبلاغ مجلس الإدارة بأية مسألة تتضمن تضارب في المصالح، ثم يتم منعه من التصويت على تلك المسألة. ويجب تسجيل هذا التصريح في محضر الاجتماع.

ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجمعية العامة عن نتائج هذه العقود في اجتماع الجمعية العمومية السنوي بعد تنفيذ المعاملات، ومثل هذه الإشعارات يجب أن يرفق معها تقارير خاصة من مدقق خارجي فيما يتعلق بطبيعة وتفاصيل هذه المسائل ومدى علاقتها بمصلحة العضو المعني. إن مخالفة المادة ١٨٩ يجعل عضو مجلس الإدارة المعني ومجلس الإدارة معاً يتحملون مسئولية التعويض عن أي ضرر ناتج عن تلك المخالفة.

وينعكس هذا البند في النظام الأساسي للشركة الذي ينص على أنه يجب أن لا يكون لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة في المعاملات والعقود المبرمة من قبل الإثمار دون إذن من الجمعية العمومية. كما أن أي معاملة أو عقد يتعارض مع ما سبق يعتبر باطلاً وملغياً، إلا إذا تم التأكيد لاحقاً بأغلبية أصوات أعضاء مجلس الإدارة عدم تضارب المصالح مع العضو المعني ويكون ذلك خاضعاً لموافقة مصرف البحرين المركزي. وينص عقد التأسيس للشركة على أن مخالفة هذه القيود سوف تسمح لحملة الأسهم بالمطالبة بالتعويض من عضو مجلس الإدارة المعني عن الأضرار التي لحقت بالشركة أو الأرباح التي حققها العضو المعني.

رسوم اجتماعات أعضاء مجلس الإدارة

إن رسوم حضور اجتماعات لجان مجلس الإدارة لعام ٢٠٢٤ بلغت ٢٢٢،٦٠٠ دولار أمريكي (٢٠٢٣: ٢٤٠،٦٠٠ دولار أمريكي). أما رسوم عمل هيئة الرقابة الشرعية لعام ٢٠٢٤، فقد بلغت ١٦،٠٠٠ دولار أمريكي (٢٠٢٣: ١٦،٠٠٠ دولار أمريكي).

استراتيجية المكافآت

لا تسري سياسة المكافآت غير الثابتة على شركات الاستثمار وبالتالي بعد عملية إعادة الهيكلة، لا تخضع شركة الإثمار القابضة لأي استراتيجية للمكافآت وتم تحويل أرصدة المكافآت كجزء من عملية إعادة الهيكلة إلى بنك الإثمار.

توظيف أقارب الأفراد المعتمدين

تنصّ سياسة الموارد البشرية على أن أي موظف يعتبر من أقارب الدرجة الأولى لأحد الأفراد المعتمدين الحاليين ينبغي عليه الإفصاح عن هذه القرابة كتابةً لإدارة الموارد البشرية.

لجان مجلس الإدارة

التزاماً بالاشتراطات الرقابية وأفضل الممارسات المرعية، قام مجلس الإدارة بتكوين اللجنة التالية واعتماد مواثيق تحدد الأمور المتعلقة بتكوين ومسؤوليات وإدارة هذه اللجنة.

لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت

تعيَّن لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت من قبل مجلس الإدارة للمساعدة في مراجعة اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية والمالية، ومراجعة سلامة النظم المحاسبية ونظم إعداد التقارير المالية ومراجعة فعالية هيكل المراقبة الداخلية، ورصد الأنشطة والأداء الوظيفي للتدقيق الداخلي والمدققين الخارجيين والتنسيق والتكامل في تطبيق إطار سياسة الحوكمة المؤسساتية وعقد لقاءات رسمية للتواصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في المسائل المتعلقة بالموارد البشرية.

الحوكمة المؤسساتية (تابع)

لجان مجلس الإدارة (تتمة)

وتقوم لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت من بين أمور أخرى، بالمراجعة وبحسب ما هو مناسب الموافقة وتقديم التوصيات لموافقة مجلس الإدارة، حول النتائج المالية الفصلية والسنوية الموحدة والتطورات حول الالتزام بالمتطلبات التنظيمية المختلفة وتطبيق التقارير التنظيمية المختلفة وتقارير التدقيق الداخلي والخارجي وحالات تنفيذها (بحسب ما هو مناسب) والمعايير المحاسبية والتنظيمية الجديدة وما يترتب عليها. بالإضافة إلى ذلك، تقوم لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت باقتراح مرشحين لانتخابات مجلس الإدارة وتعيين مديرين تنفيذيين جدد في الإدارة العليا وسياسات المكافآت وتوجيهات للزيادات والترقيات.

تتضمن الأهداف الأساسية للجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت إعداد التوصيات لمجلس الإدارة بشأن المستوى العام لقبول المخاطر والقدرة على تحملها والسياسات التي تتم بموجبها إدارة المخاطر. وتشمل هذه السياسات مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر السيولة ومعدل الربح، إضافة إلى أية فئات أخرى من المخاطر تواجهها الشركة عند القيام بالأنشطة.

وإلى ذلك، تقترح لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت وتراقب الإطار العام لإدارة المخاطر بما يتفق مع التوجيهات التنظيمية، والذي يشمل التطورات في كافة الأنشطة وسياسات التشغيل والرقابة الداخلية وطرق إدارة المخاطر والمطابقة ورفع تقارير المخاطر إلى مجلس الإدارة. كما تضمن لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت أن نظام إدارة أمن المعلومات واستمرارية الأعمال الخاص بالشركة يتفّق مع التوجيهات التنظيمية ويتناسب مع حجم العمليات التشغيلية في الشركة.

يرأس لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت عضو مجلس إدارة مستقل، وتتكون اللجنة من:

- السيدة إلهام إبراهيم عبد الله حسن، رئيساً
- سعادة الأمير يعقوب خيراء، عضواً
- الدكتورة أماني خالد بورسلي، عضواً
- الشيخ الدكتور أسامة بحر، عضواً*

*الشيخ الدكتور أسامة بحر وهو عضو هيئة الرقابة الشرعية وله حق التصويت على جداول الأعمال المتعلقة بالحوكمة المؤسساتية الشرعية فقط.

تجتمع لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت أربع (٤) مرات على الأقل في السنة.

إن المسائل الرئيسية التي تمت مراجعتها، وبحسب ما هو مناسب الموافقة عليها و/ أو تم تقديم التوصيات بشأنها لموافقة مجلس الإدارة عليها خلال العام، تتضمن ما يلي:

- مراجعة النتائج المالية الموحّدة وتقديم التوصيات لمجلس الإدارة للموافقة عليها.
- المراجعة والموافقة على خطة واستراتيجية التدقيق الداخلي السنوية المقترحة وجميع التقارير الصادرة من قبل إدارة التدقيق الداخلي.
- مراقبة الحوكمة المؤسساتية والالتزام والمتطلّبات التنظيمية.
- تحديث وضبط جميع سياسات المخاطر وأمن المعلومات بما يتماشى مع التغيّرات في المتطلّبات التنظيمية.
- مراجعة حدود المخاطر الحالية ووضع حدود جديدة للمخاطر لتحسين التحكّم في مخاطر الائتمان والسوق والعمليات التشغيلية والسيولة ومعدّل الربح وتركيز المخاطر.
- مراجعة تقرير عملية التقييم الداخلية لملاءة رأس المال (ICAAP).
- مراجعة الخسائر الائتمانية المتوقعة حسب معايير المحاسبة المالية (FAS 30).
- تحديد المرشحين لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- تقييم رسوم الاجتماعات والمكافآت لأعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي أو غيرهم من الأفراد المعتمدين.
- تقديم التوصيات بشأن الهيكل التنظيمي وخطة الإحلال للمسؤولين.
- تقديم التوصيات بشأن مبلغ وحصة وهيكل المكافآت لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

وقد حصل أعضاء لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت على رسوم اجتماعات بلغ مجموعها ٤٦،٢٠٠ دولار أمريكي خلال العام ٢٠٢٤ (٢٠٢٣: ٦٤،٨٠٠ ألف دولار) وقد تم عقد اجتماعات اللجنة ست (٦) مرات.

الحوكمة المؤسساتية (تابع)

الحضور

حضور اجتماعات أعضاء مجلس الإدارة / لجان مجلس الإدارة لعام ٢٠٢٤

	مجلس الإدارة		لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت	
	الانعقاد	الحضور	الانعقاد	الحضور
صاحب السمو الملكي الأمير عمرو محمد الفيصل	٨	٨	-	-
تونكو يعقوب خيرا	٨	٨	٦	٦
الدكتورة أماني خالد بورسلي	٨	٨	٦	٦
الشيخ محمد عبد الله عبد الكريم الخريجي	٨	٦	-	-
إلهام إبراهيم عبد الله حسن	٨	٨	٦	٦
جمعة حسن أبل (تم تعيينه في ٢٨ فبراير ٢٠٢٤)	٦	٦	-	-

تواريخ الاجتماعات خلال عام ٢٠٢٤

١١ فبراير	١١ فبراير
١٣ فبراير	١٢ فبراير
٣ أبريل	١٣ مايو
١٤ مايو	١٢ أغسطس (الاجتماع ١)
٤ يوليو	١٢ أغسطس (الاجتماع ٢)
١٣ أغسطس	١٢ نوفمبر
٢١ سبتمبر	
١٣ نوفمبر	

ملاحظات:

- الشيخ أسامة بحر، عضو هيئة الرقابة الشرعية، هو أيضاً عضو في لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت. وقد حضر الشيخ أسامة بحر أربع (٤) اجتماعات. ولم يحضر الشيخ الدكتور أسامة بحر الاجتماعات الأخرى لأنها لم تتضمن أي مسائل تتعلق بالحوكمة الشرعية.
- وفقاً لاشتراطات مصرف البحرين المركزي والنظام الأساسي للإثمار القابضة، يعقد مجلس الإدارة أربع (٤) اجتماعات على الأقل خلال العام، وينبغي على كل عضو أن يحضر نسبة ٧٥ في المائة على الأقل من اجتماعات مجلس الإدارة على مدار السنة المالية.
- جميع الأعضاء استوفوا الحد الأدنى لنسبة الحضور المطلوبة.

الحوكمة المؤسساتية (تابع)

هيئة الرقابة الشرعية

تمثّل هيئة الرقابة الشرعية هيئة مستقلة من العلماء المتخصصين في الشريعة وفقه المعاملات المالية وفقاً لأحكام الشريعة. وتساهم الهيئة في دعم أنشطة الإثمار القابضة وتطويرها، فضلاً عن مراقبة أعمالها لضمان التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية.

ووفقاً لاشتراطات الترخيص التي يحدّدها مصرف البحرين المركزي وعقد التأسيس والنظام الأساسي للإثمار القابضة تقوم الجمعية العمومية للمساهمين بتعيين هيئة الرقابة الشرعية بناءً على توصية من مجلس الإدارة من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت وتكون مدة تعيين هيئة الرقابة الشرعية ثلاث سنوات.

وتتمتّع هيئة الرقابة الشرعية بالصلاحيات الكاملة اللازمة لتحقيق أهدافها وأداء مسؤولياتها، إذ يُسمح لها بمراجعة جميع السجلّات والمعاملات من أي مصادر دون قيود، بما في ذلك إمكانية الاتصال بمجلس الإدارة وموظفي الإدارة العليا والمستشارين المهنيين والقانونيين والموظفين.

إنّ هيئة الرقابة الشرعية تعمل حسب لائحة عمل تحدد لها السياسات والإجراءات ونظم الاجتماعات والمسؤوليات إضافة إلى مؤهلات العضوية. إن هذا النظام قد تم وضعه بالتنسيق مع مجلس الإدارة وهو منشور على الموقع الإلكتروني.

ويحق لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية الحصول على مكافآت تتكون من مبلغ بدل حضور الاجتماعات عن كل اجتماع يشاركون فيه.

تقترح لجنة الترشيحات والمكافآت هذه المصاريف ويصادق عليها المساهمون.

وفي الوقت الحالي، لا تقدم الإثمار القابضة أي مكافآت تتعلق بالأداء لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية. وفي حالة وجودها ستكون طبقاً لمذكرة التأسيس والنظام الأساسي وخاضعة لموافقة المساهمين.

وقد تم تضمين نبذة تعريفية عن أعضاء الهيئة في الجزء الخاص بهيئة الرقابة الشرعية.

ويتلقى جميع أعضاء هيئة الرقابة الشرعية رسالة التعيين، موقعة من قبل رئيس مجلس الإدارة، وتتضمن معلومات حول التعيين والمسؤوليات.

كما يحصل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية على نسخة من ميثاق السلوك الأخلاقي وقواعد العمل الوظيفي للإثمار القابضة.

الاتصال مع الأطراف ذات الصلة

يُقرّ مجلس الإدارة بأهمية المحافظة على اتصالات منظمة مع الأطراف ذات الصلة وخاصة مع المستثمرين عن طريق العديد من السبل بغية تعزيز التفاهم والحوار معهم. وتشمل هذه السبل الاجتماعات السنوية للجمعية العمومية والتقارير السنوية والإفصاحات ربع السنوية للتقارير المالية إضافة إلى العديد من الإعلانات التي تصدر خلال العام على الموقع الإلكتروني لبورصة البحرين وسوق دبي المالي وكذلك على الموقع الإلكتروني للشركة حيث يستطيع الأطراف ذات الصلة الاطلاع على أداء وعمليات الإثمار القابضة.

ويحافظ رئيس مجلس الإدارة (أو أي عضو آخر يفوضه الرئيس) على اتصال شخصي مستمر مع كبار المساهمين للتعرف على وجهات نظرهم. ويقوم رئيس مجلس الإدارة بمناقشة وجهات نظر كبار المساهمين مع أعضاء مجلس الإدارة.

حصص أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا

يتم الإفصاح عن حصص أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في قسم أسهم الإثمار القابضة في تقرير مجلس الإدارة وتحت قسم "معلومات عن السهم" على التوالي.

معلومات عن السهم

يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بتوزيع ملكية الأسهم إلى جانب الإحصاءات الرئيسية بشأن أداء سهم الإثمار القابضة في بورصة البحرين وسوق دبي المالي في القسم المعنون "معلومات عن السهم" من التقرير السنوي.

حقوق المساهمين

تتمتع جميع الأسهم بالحقوق نفسها. وإقراراً بما للمساهمين من أهمية، تحرص سياسة الإثمار القابضة على معاملة المساهمين بإنصاف وعلى قدم المساواة تماشياً مع قوانين الهيئات الرقابية. وتشمل الحقوق القانونية الأساسية للمساهمين حق المشاركة في اجتماعات المساهمين، وحق تفويض أشخاص آخرين بصفتهم وكلاء لحضور الاجتماعات والتصويت بالنيابة عنهم، وحق المشاركة في انتخاب أي عضو في مجلس الإدارة أو عزله. كما تشمل حقوق المساهمين أيضاً التصويت على تعيين المدققين الخارجيين، والتصويت على الأعمال الأخرى للإثمار مثل زيادة رأس المال أو خفضه، والحق في استلام دفعات أرباح الأسهم، إضافة إلى الحق في إبداء الرأي والاستفسار خلال اجتماعات المساهمين.

حقوق الأقلية من المساهمين

تتم هيكلة مجلس الإدارة ليضم أعضاء مستقلين ذوي مسؤوليات إضافية تتمثل في حماية حقوق الأقليات من المساهمين. ويتم ذلك أيضاً وفقاً للتوجيهات التنظيمية.

وتتقيّد الإثمار بالإرشادات التالية باعتبارها تدابير إضافية لحماية حقوق الأقليات من المساهمين:

- إلزامية موافقة المساهمين على المعاملات الرئيسية كالتغيّر في رأس المال أو نقل الأعمال (وفقاً للحدود التي يحددها مصرف البحرين المركزي).
- إلزامية الإفصاح عن المعاملات من قبل كبار المساهمين.
- حقوق الأولوية لإصدار أسهم جديدة.
- فرض قيود على المعاملات التجارية مع الإدارة، والأطراف التي تسيطر على الإثمار والأطراف ذات الصلة وفقاً لقواعد مصرف البحرين المركزي.
- ممارسة حق انتخاب الأعضاء المستقلين.
- فرض عقوبات على تداول الأسهم من قبل المطّلعين.
- المخصصات المطلوبة لعمليات الاستيلاء والاندماجات والاستحواذات.

الحوكمة المؤسساتية (تابع)

رسوم التدقيق وغيرها من الخدمات المقدمة من قبل المدقق الخارجي

خلال اجتماع الجمعية العمومية المنعقد في ٢٥ مارس ٢٠٢٤، وافق المساهمون على تعيين شركة كي بي إم جي المدقق الخارجي للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ وتم تفويض مجلس الإدارة لتحديد مكافآتهم، وبناءً على ذلك قامت شركة كي بي إم جي والشركات التابعة لشبكتها بتقديم الخدمات التالية لمجموعة الإثمار والشركات التابعة لها:

أنواع الخدمات	المبلغ بالدولار الأمريكي	أمثلة على الخدمات المقدمة ضمن نوع الخدمة
(أ) تدقيق البيانات المالية الموحدة للمجموعة	٦٩٩،٩٩٤	• تدقيق البيانات المالية الموحدة للمجموعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤. • تدقيق البيانات المالية القانونية للشركات التابعة لمجموعة الإثمار. • مراجعة البيانات المالية المرحلية المختصرة الموحدة لمجموعة الإثمار للفترات المنتهية في ٣١ مارس و ٣٠ يونيو و ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٤. • مراجعة المعلومات المالية المرحلية للشركات التابعة.
(ب) خدمات أخرى غير التدقيق		
• خدمات متعلقة بالتدقيق	١٨٧،٣٧٨	*خدمات متعلقة بالتدقيق* • تتضمن، من بين أمور أخرى، الإجراءات المتفق عليها المتعلقة بمتطلبات الالتزام لمختلف الجهات التنظيمية لمجموعة الإثمار والشركات التابعة لها.
• تقارير الضريبة والمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة	١٠٢،٤٥٦	*خدمات أخرى غير التدقيق* • خدمات الامتثال الضريبي • التقارير المتعلقة بالبيئة والمجتمع والحوكمة
• خدمات استشارية	-	

يخضع تقييم التضارب والاستقلالية للمراجعة من قبل لجنة التدقيق التابعة للمجموعة و/أو شركاتها التابعة، حسب الاقتضاء.

ميثاق السلوك الأخلاقي وقواعد العمل الوظيفي

يسري ميثاق السلوك الأخلاقي وقواعد العمل الوظيفي في الإثمار القابضة على أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وجميع المسؤولين والموظفين والوكلاء والاستشاريين وغيرهم عند تمثيل الإثمار أو التصرّف بالنيابة عنها.

ويجب على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين والموظفين التصرّف بشكل أخلاقي في جميع الأوقات والإقرار بالتزامهم بسياسات الإثمار القابضة. ولا يجوز أن يُمنح أي تنازل عن ميثاق السلوك الأخلاقي وقواعد العمل الوظيفي لأي عضو بمجلس الإدارة أو مسؤول تنفيذي إلا بواسطة مجلس الإدارة.

تقييم أعضاء مجلس الإدارة ولجان مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية

.

خلال العام، تم تقييم أداء أعضاء مجلس الإدارة ولجان مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية. وتم تلخيص نتائج تقييم الأداء في الجدول أدناه:

	تاريخ التقييم	مستوى التقييم	نتائج التقييم
مجلس الإدارة	28 يناير 2025	• مستوى مجلس الإدارة • مستوى كل عضو	مرضٍ
لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت (الوظائف الرقابية)	2 فبراير 2025	• مستوى كل عضو	مرضٍ
لجنة التدقيق، الحوكمة، المخاطر، الترشيحات والمكافآت (الترشيحات والمكافآت)	27 يناير 2025	• مستوى اللجنة • مستوى كل عضو	مرضٍ
هيئة الرقابة الشرعية	18 نوفمبر 2024	• مستوى هيئة الرقابة • مستوى كل عضو (تقييم ذاتي)	مرضٍ